

بسم الله الرحمن الرحيم

محاضرة الدكتور خياط في 2003/1/22

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد، من الألفاظ المشتركة في القرآن الكريم لفظة الظن طبعاً الله سبحانه وتعالى يقول يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم، ولذلك قضية الظن شيء يستنكره الكثير من الناس ويعتقدون أنه لا يجوز الاعتداد بالظن ابن حزم مثلاً يقول لا يجوز الحكم بالظن مع إنه هو في واقع الأمر مذهب كله قائم على أشياء ظنية لأنه كله قائم على الأحاديث والأحاديث إجمالاً هي أحاديث آحاد ما هي أحاديث متواترة ولذلك فهي ظنية الثبوت، الأدلة الشرعية هي بالدرجة الأولى هي القرآن والحديث فعادة علماء الأصول يقسمون الأدلة الشرعية إلى ما هو قطعي الثبوت وما هو ظني الثبوت، قطعي الثبوت يعني هو قطعاً ثابت، ظني الثبوت غالباً ثابت كذلك قطعي الدلالة وظني الدلالة قطعي الدلالة أي ما يدل عليه هذا الكلام واضح مئة بالمئة لا مجال للخلاف فيه بينما ظني الدلالة قد يختلف فيه قطعي الثبوت هو القرآن الكريم ثابت ثبوتاً قطعياً مئة بالمئة ولذلك فالقرآن يقال عنه أنه قطعي الثبوت أما آيات القرآن ما هو قطعي الدلالة فيما تدل عليه أقيموا الصلاة هذا قطعي الدلالة معروف معناه صلوا لكن بعض الآيات معناها غير واضح تماماً يمكن في مجال اختلاف الثقافات أما أحاديث رسول الله ﷺ فما هو منه قطعي الثبوت وهو المتواتر هو الذي نقله جماعة عن جماعة يؤمن تواترهم على الخطأ لا يخطئون لا يمكن أن يخطئوا معاً فلذلك الحديث في معظمه ما هو قطعي الدلالة ما هو مئة بالمئة 98% 97% أحاديث بحسب قوة الحديث كما نعلم هناك الحديث المتواتر أي مئة بالمئة ثم الحديث الصحيح ثم الحسن ثم الضعيف هو الأقل من المقبول إذاً هنالك درجات في الأحاديث مادام هنالك هامش من الظن فلذلك يقال عنها أنها ظنية الثبوت ثبوتها ليس مئة بالمئة فابن حزم هو استدلاله بالقرآن والحديث لأنه لا يقبل القياس ولا يقبل أي شيء آخر ومع ذلك هو يقول أنه لا يجوز القول بالظن لقول الله عز وجل إن يتبعون إلا الظن وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً، فهو الحقيقة فيه نوع من التناقض في مسيرته من هذه

المقولة الحقيقة حتى يتضح الأمر تماماً بالنسبة للظن المذموم والظن غير المذموم نقول إن الظن لفظ مشترك له أكثر من معنى المعنى الأول هو الشك هو التردد بين طرفين هذا ظن هذا يقال له شك الذي لا يصل إلى نسبة 70% 80% وإنما يتراوح حول الـ 50% هذا من ناحية ثبوته هذا هو الذي حينما نتحدث عنه نقول إنه لا يغني من الحق شيئاً، لكن في مقابل ذلك هناك ظن أقرب ما يكون إلى اليقين بحقيقة الدليل الذي أعتمد عليه في هذا قول أوس بن حجر من شعراء الجاهلية الأقدمين يقول في مدحه لإنسان، يقول الألمعي الذي يظن لك الظن كأن قد رأى وقد سمع إذاً هذا ظنه أقرب ما يكون إلى اليقين كأن نزلت درجة اليقين من مئة بالمئة إلى 97% أقرب ما يكون إلى اليقين إذاً هذا ظن غير مذموم هذا ظن قريب جداً من اليقين الله سبحانه وتعالى يقول عن المؤمنين الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم وأنهم إليه راجعون في نفس الوقت الله سبحانه وتعالى قال في صفة المؤمنين وبالأخرة هم يوقنون يظنون أنهم ملاقوا ربهم يعني معناها بالأخرة هم يوقنون فهنا الظن ما قال عنه الله سبحانه وتعالى هو ظن مكافئ تماماً لليقين بأنهم بالأخرة هم يوقنون ويظنون أنهم ملاقوا ربهم إذاً يوقنون بالأخرة إذاً هنا الظن يصل إلى مرتبة اليقين الظن الآخر هذا يحرم العمل به أو اعتباره هو دليلاً من الأدلة الشرعية فهو لا يغني من الحق شيئاً هو الذي قال عنه ربنا عز وجل إن يتبعون إلا الظن وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً، وهو بعض الإثم لأن الله سبحانه وتعالى قال: يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم وقوله إن بعض الظن إثم معناه إن ليس كل الظن إثماً مادام بعض الظن إثماً فبعضه ليس إثماً وهذا هو الظن الذي قلنا أنه أقرب ما يكون إلى اليقين بدأنا حديثنا بالحديث عن الظن وأنها من الكلام المشترك منه ما هو متردد بين الطرفين قريب من الـ 50% وهذا ما لا يعتد به لكن هنالك الظن القريب جداً من اليقين يقول الألمعي الذي يظن لك الظن كأن قد رأى وقد سمع إذاً هو 99% فهذا يمثل أيضاً قوله عز وجل الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم وفي آية أخرى يقول وبالأخرة هم يوقنون فالظن هنا يكافئ اليقين. كذلك يقول الله عز وجل في الحديث القدسي أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء، حديث آخر لا يموتون أحدكم وهو يحسن الظن بالله نلاحظ ليس كل الظن مذموماً الله سبحانه وتعالى يقول إن بعض الظن إثم ليس كل الظن إثماً فهذا البعض الذي هو بعيد عن اليقين هذا هو الظن المذموم أما الظن القريب من اليقين فهو غير

مذموم وهنالك كثير من الظنون الذي نعتد بها على سبيل المثال الأحكام القضائية إجمالاً هي أحكام ظنية النبي ﷺ قال: إنكم تختصمون إليّ ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض فمن قضيت له من حق أخيه بشيء فإنما أقطع له قطعة من النار فليأخذها أو وليدعها فهذا يدل على أن النبي ﷺ في أحكامه لا يستطيع أن يكون متأكداً مئة بالمئة لأنه حكمه قائم على الأدلة التي بين يديه وهذه الأدلة لا توصل إلى مرحلة اليقين في كثير من الأحيان.

الكلمة الأخرى المصطلح الآخر الذي أردت أن أتحدث عنه هو الشهادة مصطلح الشهادة وأخونا الدكتور العوا ذكرنا بذلك من أسبوع أو أسبوعين في تعليقه موضوع الشهادة شهد له أكثر من معنى فلنحاول أن نتعرف عليها شهد يمكن أن تكون بمعنى رأى أو بمعنى حضر هذان المعنيان متقاربان يقول الله عز وجل أشهدوا خلقهم يعني حضروا رأوا خلقهم يقول الله تعالى ما شهدنا مهلك أهله في الحديث عن قوم سيدنا صالح يعني لم نكن حاضرين عملية هلاك أهله أو لم نر هلاك أهله، فمن شهد منكم الشهر فليصمه، يعني من حضر هذا الشهر في الحضر في مكان الإقامة فهو يصوم يقول الله عز وجل وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين، عن الزناة، وهم يشهد معناها يحضر ويرى هذا العذاب وهو الجلد كما في أول سورة النور، الله سبحانه وتعالى يقول عن الحج ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات، في مسألة الشراء، ربنا عالم سمح بذلك ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات، يعني شهود المنافع لا يتنافى مع ذكر الله وليس فيه أي نوع من أنواع الشرك. ما أشهدتهم خلق السماوات والأرض ولا خلق أنفسهم وما كنت متخذ المضلين عضداً، هذا الإشهاد هنا هو أن يرى هؤلاء الناس الله سبحانه وتعالى لم يمكنهم من رؤية خلق السماوات والأرض، وكنا لحكمهم شاهدين سيدنا سليمان وسيدنا داود إذ يحكما في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين الشهود معناها الحضور والرؤية، أصحاب الأخدود وهم على ما يفعلون بالمؤمنين شهود أي يرون ما يفعلون بالمؤمنين، إلا كنا عليكم شهود يعني يرون ما يفعلون بالمؤمنين إلا كنا عليكم شهوداً إذ تفيضون فيه هذا كله يدل على معنى الحضور والرؤية، إن قرآن الفجر كان مشهوداً، أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت يعني أم كنتم حاضرين ترون، ملكة سبأ قالت لقومها ما كنت

قاطعة أمراً حتى تشهدون أي يجب أن يكون هؤلاء الناس حاضرين ويعطوا رأيهم في القضية وهذه طبعاً من الأسس الديمقراطية كما نقول في يومنا هذا. هذا معنى أول، معنأ ثان هو الشاهد فيما أزع يدل على ما نسميه في وقتنا الحاضر معيار ضمان الجودة، نحن في أيامنا الحاضرة نهتم كثيراً بالجودة الآن تسمعون المؤسسة الفلانية حصلت على الأيزو هذا الناس أصبحوا حراساً على الحصول على هذه الشهادات التي تدل على وجود طريقة لضمان الجودة وهذه الجودة بطبيعة الحال مطلوبة في كل شيء بالنسبة للإسلام النبي ﷺ يقول إن الله كتب الإحسان على كل شيء، الإحسان من معاني الإحسان هي الإتقان مادام الله سبحانه وتعالى كتب الإحسان على كل شيء معناه يجب أن تتوافر الجودة في كل شيء الحسن والجيد النبي ﷺ يقول أيضاً إن الله يجب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه هذا الإتقان هذا الإحسان هذه الجودة أمر مطلوب في كل شيء، هذه الجودة المتعلقة بالأشياء المادية متعلقة بالأشياء المعنوية متعلقة بالسلوك البشري حتى يمكن لهذه الجودة أن تتحقق يجب أن تكون هنالك مثل حية يستطيع الناس أن يقتدوا بها وأن يتبعوها من أجل ذلك لم ينزل الله سبحانه وتعالى مباشرة على الناس كان من الممكن أن تنزل نسخ من الكتب المقدسة على الناس ولكن هذا لم يحصل الله سبحانه وتعالى أرسل كتبه على رسله من أجل أن يقوم الرسول بتعليم الناس هذا الكتاب هذه هي المهمة الأولى من مهمات النبي ﷺ يعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم وهذه كلها تتصل بهذا المفهوم هي عملية التربية الحقيقية التي تجعل الناس يجدون مثلاً أمامهم يقتدون بها ولذلك نلاحظ قضية المثل ولذلك نلاحظ قضية المثل نركز عليها كثيراً في القرآن الله سبحانه وتعالى مرة يقول الأسوة لقد كان لكن في رسول الله أسوة حسنة تأسى به أي اقتدى به مرة يقول إن إبراهيم كان أمة يعني يؤتم به ومرة أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده قدوة الأسوة والأمة والقدوة نلاحظ عدة كلمات للدلالة على هذا المعنى أو تحوم حول هذا المعنى من أجل أنه لابد أن يكون هنالك مثل حية يراها الناس أمامهم فيقسون سلوكهم إلى سلوكها ويقيسون أعمالهم إلى أعمالها وفيما بعد يمكن أن تقدر لهم درجتهم في الامتحان قياساً على هذا المستوى الذي ينبغي أن يصلوا إليه الذي هو مستوى معيار ضمان الجودة هذا يسمى الشاهد حتى باللغة الفرنسية المعنى المقابل له وا تنواه معناها شاهد إذاً هذه المثل الحية يجب على الناس أن يعملوا على التشبه بها ما استطاعوا وأن يحاولوا

قدر مستطاعهم أن يتحلوا بما تحلت به من الخلق وأن يتصفوا بما اتصفت به من دين والله سبحانه وتعالى يقول فكيف إذا جننا من كل أمة بشهيد أي القدوة وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ولذلك النبي بالنسبة لقومه هو الشهيد هو المثل الحي الذي ينبغي أن يقتدى به ويؤتم به ويتأسى به هذا معنى مهم من معاني الشاهد يغفل عنه الكثيرون من الناس، لذلك الله سبحانه وتعالى يقول: إنا أرسلناك شاهداً أول مهمة من مهمات النبي ﷺ ومبشراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً مصدر إشعاع أما المهمة الأولى أن يكون شاهداً أن يكون هذا المثل الذي يقتدى به ويؤتم به إنا أرسلنا إليكم رسولاً شاهداً عليكم كما أرسلنا إلى فرعون رسولاً، ولذلك سيدنا عيسى عليه السلام قال لربه عز وجل وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم فالمدة التي كان فيها سيدنا عيسى مع هؤلاء القوم كان هو المثل الحي الذي يقتدي به الناس فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم فالناس يظنون أن الشاهد أو الشهيد هو من يراقب الناس لا ربنا ميز بين الرقيب وبين الشهيد. لما أكمل ربنا الرسالات وختمها بالرسالة الخاتمة التي هي قمة أو تتويج لهذه الرسالات جميعاً أخرج للناس أمة تقتدي جميعاً برسول شاهد وبذلك تتحول قدوة للناس أجمعين، فإذا تكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً إذاً هذه الأمة شاهداً للنبي ﷺ تقتدي به هذه الأمة التي تقتضي كلها تألف طبقة شاهدة وهذه الطبقة التي تحققت في زمن ما وهو زمن الصحابة والراشدين هذه الطبقة الشاهدة كلها صارت قدرة للناس أجمعين يقتدي بها الناس لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً ومن أجل أن تكون قابلة لهذه المكانة أن يكون في مستطاع الناس أن يقتدوا بها وأن يفعلوا مثلما تفعل جعل الله سبحانه وتعالى أمة وسطاً، لو كانت أمة فيها تشدد تعنت تطرف لما استطاع معظم الناس أن يفعلوا ذلك حتى يستطيع الناس أن يفعلوا ذلك حتى يستطيع الناس أن يفعلوا ذلك يجب أن يكون الشاهد وسطاً، هذه الوسطية هي التي تجعل الإنسان يستطيع أن يحقق ذاته في اتباع هذا الشاهد ولذلك قال سبحانه وتعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً، ولذلك لا عجب أن يلخص ربنا عز وجل هذه الشريعة بكلمة واحدة هي كلمة اليسرى الله سبحانه وتعالى يقول ونيسرك لليسرى معناها أنه ليس هنالك ما هو أيسر منها حتى يكون في مستطاع الناس أن يطبقوا هذه الشريعة والله سبحانه وتعالى ينعم على عباده المتقين بأن ييسرهم

لهذه الشريعة اليسرى فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسى، ومن أجل ذلك ما خيّر شاهد هذه الأمة صلوات الله وسلامه عليه بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً وهذه القاعدة كلما رأيتم إنساناً يميل إلى التيسير فاعلموا أنه يسير على سبيل شاهد هذه الأمة عليه الصلاة والسلام وكلما ابتعد عن هذا التيسير كلما عسر كلما شدد فهو مبتعد عن سنة النبي ﷺ مبتعد عن صراطه المستقيم ومن أجل ذلك علم رسول الله ﷺ الشهداء على الناس من بعده فقال لهم إن خير دينكم أيسره هذه من الكلمات التي لا مجال للأخذ والعطاء فيها، وبالمقابل قال يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا فهناك أمر بالتيسير ونهي وزجر عن التشديد والتعسير قال في معرض الزجر إن منكم منفرين وقال في صحابي من أجل الصحابة سيدنا معاذ بن جبل حينما أطل القيام بالقراءة على الناس فأحد الشباب لديه عمل فلم يستطع أن يقف كل هذه المدة فترك سيدنا معاذ طبعاً لأمه على ذلك فوصل النبي ﷺ فقال يا أيها الناس إن منكم منفرين، فهذا نوع من الوعظ الشديد على أنه لا ينبغي أن يبتعد الإنسان عن هذه الوسطية التي جعلها الله سبحانه وتعالى صفة أساسية من صفات هذه الأمة وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء واليسر ليس معناه انتفاء المشقة فهذا أمر آخر الإمام محمد بن إبراهيم الوزير في كتابه الجليل العواصم والقواصم يقول لأن المشقة أمر نسبي يختلف من أمرؤ إلى آخر شيء يكون شاقاً علي لا يكون شاقاً عليك ولذلك قال الله سبحانه وتعالى: عن الصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين إذاً هي على الخاشعين غير كبيرة ما فيها مشقة فإذا يختلف الأمر من إنسان إلى إنسان آخر فإذا المشقة هي أمر نسبي وليس أمراً قطعياً متفقاً عليه وأحياناً يشق على الإنسان أن يغادر مجلسه أو يتحرك يكون متعباً شديداً فيشق عليه الحركة التي هي ميسورة وسهلة بالنسبة لغيره، فاليسر الذي وصف الله به شريعته ووصف النبي ﷺ به الشريعة هو ما يعتبر يسراً بالنسبة للإنسان الوسط، وهذا يعيده أيضاً إلى موضوع الشاهد، ما يعتبر يسراً بالنسبة إلى الشاهد هذه الأمة الوسط التي هي أمة شاهدة ما كان في مقدور مجموعها هذا هو اليسر المطلوب. وهذا التوسط بطبيعة الحال هو الأقرب إلى التوازن والعدالة يقول سبحانه وتعالى قال لهم أوسطهم ألم أقل لكم لولا تسبحون أوسطهم أقومهم طريقة أعدلهم أقربهم إلى العدل إلى الوضع السليم، فإذا أخذنا المعنى الأول الذي هو معنى الرؤية والحضور والمعنى الثاني كما قلت معيار ضمان

الجودة والأسوة والقُدوة الذي يقتدى به وطبعاً لا ننسى أن الله سبحانه وتعالى حينما أنشأ هذه الأمة ووضع لها هذه الأسس وهذا الشاهد العظيم الذي تقتضي به ركز في أواخر سورة الحج على كل هذه المعاني تركيزاً واضحاً جداً يقول سبحانه وتعالى عن هذه الأمة هو اجتباكم اصطفاكم وما جعل عليكم في الدين من حرج هذا يعود بنا إلى قضية اليسر، ملة أبيكم إبراهيم إذأً أبونا إبراهيم الذي كان شاهداً وما زال شاهداً نحن نقفدي بسيدنا إبراهيم هو أيضاً ليس في شريعته حرج والله سبحانه وتعالى ردنا إلى أبينا إبراهيم وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبيكم إبراهيم يقول الله عز وجل هو أي الله عز وجل هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا لكن كل من أسلم من اتبع نبياً من الأنبياء هو من المسلمين لأن الله سبحانه وتعالى سمانا المسلمين من قبل وسمانا المسلمين في هذا الجيل الذي نحن فيه ليكون الرسول شهيداً عليكم وتكونوا شهداء على الناس أي هذه الآيات في أواخر سورة الحج تلخص هذا المفهوم تلخيصاً واضحاً الله سبحانه وتعالى هو الذي هذه الأمة هو اجتباكم هو الذي اصطفاه على الناس برسالته هو الذي جعلها أمة وسطا وكان من أعظم آيات الوسطية أنه لم يجعل عليها في الدين من حرج فوسع لها دينها توسعة ملة إبراهيم الحنيف المسلم صاحب الملة الحنيفة السمحة. وقضية الحرج أرجو أن نبقي في أذهاننا ونبقى على ذكر منها لأننا كما نعلم حينما نتحدث عن ما ينتاب الإنسان في حياته نجد أن الله سبحانه وتعالى قد فتح له باباً مريحاً وهو أنه لا يكلف إلى وسعك والوسع معناها الاتساع الله سبحانه وتعالى لا يكلف نفساً إلى وسعها وبالمقابل عكس الوسع الضيق والضيق هو الحرج ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصعد في السماء، فإذا ما جعل عليكم في الدين من حرج، إذأً نلاحظ أن ربنا سبحانه وتعالى أنعم علينا بأنه لا يكلفنا إلا وسعنا وبأنه ما جعل علينا في الدين من حرج ولذلك نلاحظ أنه سبحانه وتعالى وضع لنا ما يجعلنا نتحلل في بعض الأحيان من بعض الواجبات أو نقع في بعض المحظورات لأننا وقعنا في ضرورة وهذا ما يعبر عنه بالقاعدة الأصولية الضرورات تبيح المحظورات فالله تعالى قال فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه، فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن ربك غفور رحيم وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه فإذا ما اضطررنا إليه رأساً لا يعود حراماً يتحول إلى حلال طيب مباح من أجل ألا يكون هنالك نوع من الأشياء التي يتحملها الإنسان التي ليست في وسع

الإنسان هذه ناحية تحتاج إلى توسع كثير لأن كثيراً من الناس يخطئون في هذا الباب فنلاحظ هذا التشدد الذي يطبع بطابعه كثيراً ممن يقولون عن أنفسهم أنهم يمثلون الإنسان في هذا العصر وفي بعض العصور السابقة هذا شيء مخالف تماماً للإسلام هذا شيء لا يمكن أن يعتبر من الإسلام بل هو أبعد ما يكون عن الإسلام لأن الإسلام هو دين اليسر ورفع الحرج والنبي ﷺ يقول هلك المتنطعون ويقول وما أنا من المتكلفين فكل شيء محاولة من محاولات التشدد أو التعتن أو التزمت هي بعيدة كل البعد عن الإسلام ويجب أن تتكر لأنها نوع من أنواع المنكر الذي أمر النبي ﷺ وأمر ربنا عز وجل بإنكاره الإمام الكبير إمام التابعين سفيان الثوري يقول: إنما الفقه الرخصة من ثقة أما التشديد فيحسبه كل أحد كل واحد يقول حرام حرام، يشدد على الناس هذه الأمة لوسطيتها لأنها أمة شاهدة لأنها أفرادها شهداء على الناس ينبغي أن يسلكوا سبيل الوسطية حتى لا ينفروا الناس من هذا الدين فينبغي أن نطبق في أنفسنا في سلوكنا ونري للناس أن هذه الشريعة هي الشريعة التي تصلح للبشر التي هي أصلح ما يمكن أن يكون للبشر، بالإضافة إلى ذلك القضية لم تقف عند حد الضرورة بل تعدتها إلى ما يسمى الحاجة، الحاجة لا تصل إلى مرحلة الضرورة مثلاً الإنسان كاد يموت اختناقاً ولم يجد أمامه إلا جرعة من الخمر فأنقذ حياته بها أما الحاجة أيضاً الحاجة كما يقول الأصوليون تنزل منزلة الضرورة تعامل معاملة الضرورة من أجل ألا يكون هنالك حرج لأن الحاجة إذا لم تتوفر للإنسان فهو يكون في حالة حرج ولأن الله سبحانه وتعالى لم يجعل علينا من حرج فذلك حتى هذه الحاجة تنزل منزلة الضرورة أي تعامل معاملة الضرورة من حيث إن كان يتحلل الإنسان من بعض المحظورات على كل كما قلت هذا موضوع واسع لكن أحب أن أذكر فيه في نهاية هذا المعنى بالذات قول النبي ﷺ يقول في الحديث القدسي يقول إني خلقت عبادي حنفاء والحديث هو الذي يمشي في الطريق المستقيم والحنيف هو الذي يمشي في الطريق المستقيم هذا أصل كلمة حنيف ولذلك سموا الذي يبتعد عن الطريق المستقيم أحنف الحنيف هو الذي يكون على الطريق المستقيم إني خلقت عبادي حنفاء كلهم تأكيد ليس هنالك استثناء وإنهم أنتهم الشياطين فاجتالهم حولتهم عن دينهم وحرمت عليهم ما أحلت لهم إذا تحريم الحلال هذا التشديد الذي يصل إلى تحريم الحلال هو عمل الشياطين وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم ينزل به سلطاناً، مفهوم آخر في موضوع

الشهادة وشهد هو الشهادة في حفظ الحق يعني عملية لحفظ الحقوق وهذه يعطى فيها خيار للناس استحباب لهم أن يحاولوا حفظ حقهم ومن ضمنها الإشهاد مثلاً شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم هذه نوع من الإشهاد وهذه غير شهادة القضاء لا علاقة لها كذلك في آية الدين واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء هذه لا علاقة لها بموضوع الشهادة شهادة الحكم وإنما هي نوع من الاستيثاق زيادة التوثق للحفاظ على الحق أن يستطيع الإنسان أن يصل إلى حقه ولذلك نلاحظ أن فيها مواصفات كثيرة لا تطلب عادة في الأقضية والمحاكمات وإلى آخره ممن ترضون من الشهداء لو في عملية جريمة مثلاً ليس ممن نرضى من الشهداء الإنسان الذي يشاهد الجريمة هو الذي يشهد رضىنا به أم لم نرض، وليلمل الذي عليه الحق ولا يأبى كاتب أن يكتب كل هذه الأشياء هي للاستحباب ونصح للمسلمين أن يحاولوا لو أرادوا أن يستوثقوا من حفظ حقوقهم فإنهم يمكن أن يلجئوا إلى هذه الآيات في أواخر سورة البقرة في أطول آية من آيات القرآن وهي آية الدين ولو أننا عدنا إلى هذه الآية سنجد أن فيها كثيراً من الاحتياطات والاشتراطات التي لا تشترط في غير ذلك من المواقف. أقول هذا لأن كثيراً من الناس يغلطون في أيماننا هذه ويركزون على هذا المفهوم أن شهادة المرأة وحدها لا تكفي وأنه لابد من وجود امرأة أخرى ورجل حتى تقبل هذه الشهادة هذا شهادة الاستيثاق، لا علاقة لها بشهادات المحاكم والقضاء إطلاقاً، يمكن من أفضل من تحدث في هذا الموضوع الإمام ابن القيم في كتابه الجليل الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية وهو أول كتاب أوصاني بقراءته شيخنا علي الطنطاوي رحمه الله عليه كنت في الخامسة عشر ومن وقتها أحببت هذا الكتاب حباً شديداً وأنا أنصح بقراءته، هو يذكر كثيراً من أقوال شيخه ابن تيمية وكثيراً من اجتهاداته هو وهذا الموضوع عالجه معالجة واسعة جداً في الطرق الحكيمة وعالجه أيضاً في غير ذلك من الكتب ففي إعلام الموقعين على سبيل المثال تعرض لهذا الموضوع بشكل واسع أنا أتيت ببعض الاقتباسات: يقول طبعاً كلامه مأخوذ جزء منه من ابن تيمية وجزء منه يقول على البيئة التي يحكم القاضي بناء عليها الآن نحن نركز كثيراً على البيئة لم تعد فقط البيئة في القضاء والمحاكم في الطب مثلاً دائماً نتحدث عن الطب القائم على البيئات كل شيء يجب أن يكون قائماً على البيئات فهذه البيئة

التي يحكم القاضي بناء عليها التي تقوم على أساس حديث رسول الله ﷺ البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه أو اليمين على من أنكر في اختلاف روايات الحديث رواه البخاري والترمذي وابن ماجه، فهذه البينة هي الأساس في الحكم يقول ابن القيم إن البينة في الشرع اسم لما يبين الحق ويظهره فسميها بينة لأنها تبين لأنها تبين الحق وتظهره وهي تارة تكون أربعة شهود وتارة ثلاثة بالنص في بينة المفلس وتارة شاهدين وشاهد واحد وامرأة واحدة وتكون نقولاً واحد امتنع عن اليمين هذا يعتبر بينة ويمين واحد نقبل به وخمسين يميناً وأربعة أيمان في اللعان وتكون شاهد الحال، الحال يشهد على الموضوع فهذا بين في حد ذاته لا حاجة إلى شاهد هو في ذاته شاهد اسمه شاهد الحال، فإذا قوله ﷺ البينة على المدعي عليه أن يظهر أن يبين ما يبين صحة دعواه فإذا ظهر صدقه بطريق من الطرق حكم له، إذاً كما تقوم البينة بشهادة الرجل الواحد أو أكثر تقوم بشهادة المرأة الواحدة أو أكثر لا فرق في هذا بين رجل وامرأة بعنوان الطرق التي يحفظ بها الإنسان حقه يقول ابن القيم نقلاً عن ابن تيمية: إن القرآن لم يذكر الشاهدين والرجل والمرأتين في طرق الحكم التي يحكم بها الحاكم وإنما ذكر النوعين من البينات بالطرق التي يحفظ بها الإنسان حقه، فقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل هذه الصفة الثالثة ولا ياب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب وليملل للذي عليه الحق وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئاً فإن كان الذي عليه الحق سفيهاً أو ضعيفاً أو لا يستطيع أن يمل هو فليملل وليه بالعدل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتضل إحداهما الأخرى هنا يلفت النظر الدكتور محمد العوا إلى موضوع مهم حتى في هذه هناك امتياز للمرأة عن الرجل لأن إحدى المرأتين تستطيع أن تذكر الأخرى لكن أحد الرجلين لا يستطيع أن يذكر الآخر إذا إنسان غلط في الشهادة والشاهد الآخر رده تبطل هذه الشهادة لأنه ضل أما المرأة تستطيع أن تذكر الأخرى ولذلك الأصل أن تكون هنالك شاهدة ومذكرة والشاهدة تشهد فإذا لزم أن تذكرها الأخرى يسأل القاضي أو الحاكم المذكرة من أجل أن تردها، هذا وضع خاص يتعلق بحفظ الحقوق كما قلنا فأمرهم سبحانه بحفظ حقوقهم بالكتابة وأمر من عليه الحق أن يمللي الكاتب فإن لم يكن ممن لم يصح إملاؤه أملى عنه وليه ثم أمر من له الحق أن يستشهد

على حقه رجلين فإن لم يجد فرجل وامرأتان ثم نهى الشهود المتحاملين للشهادة عن التخلف عن إقامتها إذا طلبوا لذلك ولا يأب الشهود إذا ما دعوا، ثم رخص لهم في التجارة الحاضرة ألا يكتبوها إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها وأمرهم بالإشهاد عند التبائع وأشهدوا إذا تبايعتم ثم أمرهم إذا كانوا على سفر ولم يجدوا كاتباً ولم يستوثقوا بالرهان المقبوضة كل هذا يقول ابن تيمية نصيحة لهم وتعليم وإرشاد لما يحفظون به حقوقهم بعدين يقول وما تحفظ به الحقوق شيء وما يحكم به الحاكم القاضي شيء آخر فإن طرق الحكم أوسع من الشاهدين والمرأتين فإن الحاكم يحكم بالنفول واليميني المردودة ولا ذكر لهما في القرآن وأيضاً فإن الحاكم يحكم بالقرعة بكتاب الله وسنة رسوله الصحيحة الصريحة في بعض الحوادث وردت فيها الاقتراع يحكم بالقاصة كانت نوع من الفراسة التي بحسب انطباع المسير انطباعات الأقدام يمكن إلحاق إنسان بأبيه من مع الخبرة يحصل نوع هذا وهذا ربما يكون أساساً لما يبحث فيه اليوم من قضية الدي إن إيه من بصمة الدنا كما تسمى التي يمكن أن تكون نوعاً من الضمان بالسنة الصحيحة التي لا معارض لها ويحكم بالقسامة مجموعة من الناس يقسمون هذا أيضاً يحكم به بالسنة الصحيحة الصريحة ويحكم بشاهد الحال إذا تداعى الزوجان أو الصانعان كل واحد ادعى متاع البيت أو الدكان فشاهد الحال يحكم عند من أنكر الحكم بالشاهد واليمين بوجود الأجور في الحائط اتجاه الأجور في الحائط يبين أن هذا الجدار تابع لهذا الجار أو تابع لجار آخر فيجعله للمدعي وهذا كله ليس في القرآن ولا حكم به رسول الله ﷺ ولا أحد من أصحابه ومع ذلك هذا يحكم به فإن قيل فظاهر القرآن يدل على أن الشاهد والمرأتين بدل عن الشاهدين وأنه لا يقضى بهما إلا عند عدم الشاهدين القرآن لا يدل على ذلك فإن هذا أمر لأصحاب الحقوق ليحفظون به حقوقهم فهو سبحانه أرشدهم إلى أقوى الطرق فإن لم يقدرُوا على أقواها انتقلوا إلى ما دونها وهو سبحانه لم يذكر ما يحكم به الحاكم بل شهادة الرجل الواحد من غير يمين عند الحاجة وهو الذي نقله الفرقي في مختصره فقال وتقبل شهادة الطبيب العدل في الموضحة إذا لم يقدر على طبيبين (والموضحة هي نوع من الجراحات المختلفة لأنواع الكروماز التي لا تصل إلى حد القتل كل ما هو دون القتل تسمى الموضحة لأن في الغالب هي توضح الأحشاء عند فتح البطن) فقال تقبل شهادة الطبيب العدل في الموضحة إذا

لم يقدر على طبيبين وكذلك البيطار في داء الدابة لأن الدواب لها حقوق ويكون فيها شهادات وتقبل شهادة الطبيب البيطري فيها أيضاً. بل كما تجوز شهادة الرجال في الحدود وشهادة الرجل الواحد في غير الحدود وكما تجوز شهادة الرجال وحدهم في الحدود تجوز عند بعض الفقهاء شهادة النساء وحدهن في الحدود وعن ذلك يقول ابن تيمير فيما نقله أيضاً ابن القيم وقد قبل النبي صلى الله عليه وسلم شهادة المرأة الواحدة في بل شهدت على فعل نفسها ففي الصحيحين عن عقبه ابن الحارث أنه تزوج أم يحيى بنت أبي إيهاب فجاءت أمة سوداء فقالت قد أرضعتكما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عني فقال فتنحيت فذكرت ذلك له قال فكيف وقد زعمت أن قد أرضعتكما فقبل إنما قبلت شهادة هذه المرأة وقد نص أحمد على ذلك الإمام أحمد في رواية البكري ابن محمد عن أبيه قال في المرأة تشهد على ما لا يحضره الرجال من إثبات استهلال الصبي (الصبي حينما يولد بيكي أول ما يولد هذا البكاء دليل على أنه ولد حياً وهذا يترتب عليه شيء يتعلق بالميراث ويتعلق خلاف ذلك) فهنا تقبل شهادة المرأة الواحدة وفي الحمام يدخله النساء فتكون بينهن جراحات هذه كلها تقبل فيها شهادة المرأة الواحدة فإذا هذه حدود ومع ذلك تقبل شهادة المرأة الواحدة.

وقال اسحاق ابن منصور قلت لأحمد الإمام أحمد في شهادة الاستدلال تجوز شهادة امرأة واحدة في الحيض والعدة والسقط والحمام وكل ما لا يطلع عليه إلا النساء فقال تجوز شهادة امرأة إذا كانت فقه ويجوز القضاء بشهادة النساء منفردات في غير الحدود والقصاص عند جماعة من الخلف والسلف وعن عطاء من التابعين إنه أجاز شهادة النساء في الحدود وقال أحمد ابن حنبل قال أبو حنيفة تجوز شهادة القابلة وحدها وإن كانت يهودية أو نصرانية. إذا هذا هناك استشيروا شاهدين من رجالكم يعني من رجال المسلمين طبعاً يقول تقبل شهادة المرأة ولو كانت قابلة أو كانت يهودية أو نصرانية لأن العبرة هنا في هذه الشهادة هي الخبرة وهي العدالة وليست العبرة بجنس الشاهد ولا بدينه.

ابن القيم أيضا يروي نصاً طريفاً عن ابن تيمية يقول قال شيخنا ابن تيمية رحمه الله قوله تعالى فإن لم يكونا رجلين فرجل وإمرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تظل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى فيه دليل على أن استشهاد امرأتين مكان رجل واحد إنما هو لإنكار إحداهما الأخرى إذا ضلت هذا إنما يكون في ما فيه الضلال في العادة وهو النسيان وعدم الضبط الضلال هنا ليس المقصود فيه الضلال الوارد في قوله ولا الضالين وإنما هو النسيان وعدم الضبط فما كان من الشهادات لا يخاف فيه الضلال في العادة لم تكن فيه على نصف الرجل إذا هذا حتى ولو كانت هذه اعتبرت شهادة قضاء فإذا لم تكن عادة الناس في ذلك الوقت أن تكون المرأة نسية فبذلك لا يشترط فيها أن تكون هنالك شهادتها إذا حتى في الإشهاد إذا حتى في الإشهاد يجوز لصاحب الدين أن يحفظ دينه وفق نصيحة إرشاد آية سورة البقرة لإشهاد رجل وإمرأة أو إمرأتين إذا توافرت لدى المرأة الخبرة في موضوع الإشهاد.

ويقول أيمن ابن القيم في إعلام الموقعين في طب العالمين يقول المقصود أن الشارع لم يقف الحكم في حفظ الحقوق البتة على شهادة ذكرين لا في الدماء ولا في الأموال ولا في الفروج ولا في الحدود وسر المسألة أن لا يلزم من الأمر بالتعدد بجانب التحمل وحفظ الحقوق الأمر بالتعدد في جانب الحكم والثبوت والخبر الصدق لا تأتي الشريعة برده أبداً وهذه قاعدة مهمة وضعها ابن تيمية في هذا .

فإذا هذا النوع الثالث أو الرابع من معاني الشهادة من كتاب الله وشهد شاهد من أهلها فهنا شهد شاهد فإن شهدوا استشهدوا عليهن أربعة واللاتي فإن فاحشة من نساءكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فامسكهن في البيوت حتى يتوقعن الموت أو يجعل الله لهن السبيلا.

في قضية اللعان أن تشهد المرأة أربعة شهادات بالله أنه من الكاذبين إلى آخره.

وبالمقابل حد القذف ولا تقبل لهم شهادة أبداً ومن الشهادة التي لا تقبل أبداً هي شهادة الأحكام وطبيعة الحال في الشهادة الأخرى التي اشترط فيها أن يكونوا ممن نرضى من الشهداء.

وبعد ذلك هنالك الشهادة بشكل عام التي هي قد يكون فيها نوع من الاتساع أكثر في هذا المعنى مثلاً شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة شهد عليهم سمعه وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله وشهدوا أن الرسول حق وقالوا لجنودهم لما شهدتم علي قالوا شهدنا على أنفسنا سورة يوسف وما شهدنا إلا بما علمنا لكن الله يشهد بما أنزل إليه يوم تشهد عليهم ألسنتهم وتشهد أرجلهم إلى آخره. والملائكة يشهدون والله يشهد أنهم لكاذبون فإنكم لا تشهدون أن مع الله آلهة أخرى هذا معنى أوسع من المعاني الأخرى معنى شهادة القضاء أو شهادة في حفظ الحقوق هذا معنى أوسع لكن يعني مما تقدم يتلخص لدينا أن هنالك خمسة معاني رئيسية لقضية الشهادة ونخطيء كثيراً إذا حاولنا أن نخلط بين هذه المعاني لأننا نحجر عن أنفسنا كثيراً من الخير ومن الأمور التي يستفاد منها في تيسير حياتنا وفي وضع الأسس والقواعد التي يمكن نهتدي بها وأن نلتزم بها.

من جملة الأشياء التي تتعلق بهذه الشهادة الأخيرة هي قضية يوم تشهد عليهم ألسنتهم وهذه ترتبط بكلمة أخرى لفظة أخرى تستحق أن نقف عندها بعض الشيء وهي الله سبحانه وتعالى يقول بل الإنسان على نفسه بصيرة ولو ألقى معاذيره. هنا الإنسان على نفسه بصيرة كان يكون معناها الشاهد الإنسان شاهد على نفسه أو البصيرة معناها الحجة إذا الإنسان هو حجة على نفسه وكلمة الحجة من الكلمات التي تعتبر أو يستعمل لها كلمة البصيرة آتية من بصرة أو بصرة البصر كلمة واسعة ومنها معاني متعددة الأهم فيها أن هذا البصر في الأصل هو البصر الحقيقي الذي يتجلى بالهداية إلى الصواب هذا مما يساعد عليه أو بالأحرى عندما تكون الوسيلة الرئيسية له هي الإبصار بالعين لكن هذا لا يعني أن الله سبحانه وتعالى عندما يتحدث عن الإبصار أو يتحدث عن البصر وما شابه ذلك أنه بذلك يعني فقط الرؤية العينية وإنما يعني هذه الرؤية القلبية أيضاً هذه المنحة الإلهية التي بها يستطيع الإنسان أن يبصر إبطاراً حقيقياً بحقائق الأمور وليس

مجرد نواهر الأمور حتى كلمة الرؤية ليس كلمة معتمدا عليها تماما في الإثبات بدأنا حديثنا بقضية الظن واليقين الله سبحانه وتعالى يقول وإذا يوريكموه الله في منامكم قليلاً ولو أراكمهم كثيراً لفشلتم ولا تنازعتم في الأمر فإذا هنا الله سبحانه وتعالى يوريهم هذه الأشياء هؤلاء الناس قليلين ولكن هم ليس في الحقيقة قليلين فإذا حتى كلمة الرؤية وهذا مما نلوم عليه بعض أخواننا المتشددين في قضية صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته المهم أن يصل الإنسان إلى اليقين بغض النظر عن الوسيلة الوسيلة المستعملة في عهد النبي عليه الصلاة والسلام هي كانت وسيلة الرؤية البصرية بالعين لكن إذا صار فيه عندنا وسيلة للتحقق أكثر يقيناً من الرؤية بالعين لا نأخذ بالرؤية بالعين وإنما نأخذ بالوسيلة اليقينية كما ذكرنا قدر قليل عن ابن تيمية المهم أن نصل إلى الحق بأي شيء يصلنا إلى الحق هو المعتبر ولذلك كما قلنا في هذه الآية وفي غيرها يمكن للإنسان أن يرى شيئاً ليس شيئاً حقيقياً فإذا الرؤية أو البصر بهذه الحاسة الثمينة التي أنعم الله بها علينا ليس يقينياً وإنما اليقيني هو أن يحاول الإنسان التحقق من الشيء بأفضل وسيلة بأي وسيلة يستطيع أن يصل بها إلى هذا اليقين هو الشيء المطلوب.

ولذلك الله سبحانه وتعالى على سبيل المثال يقول في سورة النجم «ما زاغ البصر وما طغى لقد رأى من آية ربه» إذا البصر يزيع والبصر يطغى فإذا حتى الإنسان الذي لم يفقد بصره هذا البصر لا يمكن الاعتماد عليه كثيراً من الأحوال التي يمكن أن يضل فيها الإنسان وأن يزيع بصره وأن يطغى بصره هذه أيضاً حالات كلها يجب أن تكون واردة في أذهاننا أن لا يثق الإنسان هذه الثقة المطلقة بحواسه كما يفعل كثيراً من الناس الماديين الذين بذلك يبتعدون عن حقيقة العلم أنا في اعتقادي أقول منهج العلم أساسه في القرآن الكريم آية «الذين يؤمنون بالغيب» الإيمان بالغيب هو أساس منهج العلم لأن منهج العلم أن لا تقتصر على ما تدرك حواسك أو ما تدركه بحواسك وإنما أن تؤمن أن هنالك شيئاً وراء هذه الحواس لا تعرف ولا تصل إليه ونفيك له يعد نوعاً من الجهل المطلق ففي اعتقادي أنا أن المنهج العلمي يقول أول ما يقوم أول ما يقوم على أساس الإيمان بالغيب لأن الإيمان بالغيب هو عدم الاقتصار على هذه الحواس صحيح الله سبحانه وتعالى يطالبنا باستعمال هذه الحواس ويطالبنا بأن نثق بهذه الحواس ما

استطعنا إلى ذلك سبيلا ولا تخف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا لكن هذا كله ليس يقينيا إلا إذا كانت هنالك بينة أو حجة واضحة حتى توصل لذلك كانت البصيرة والبصائر تدل على هذا الشيء اليقيني أكثر من مجرد البصر أو الرؤية أو الإبصار.

أيضا الله سبحانه وتعالى يقول في سورة الملك «فارجع البصر هل ترى من فتور ثم ارجع البصر كرتين ينقلب إليك البصر خاسئا وهو حسير» (حسير يعني تعبان كل تعب من هذه الرؤية) فإذا البصر يمكن أن يصاب بكثير من الأمور التي تجعله غير صالح للاعتماد عليه فإذا برق البصر وخاصة القمر .

هنا في آية عجيبة من الآيات التي لا يكاد الإنسان أن ينتهي من العجب لها الله سبحانه وتعالى يقول لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار مش يدرك الأعين هو يدرك الأبصار يدرك ما نرى هذا شيء لو حاول الإنسان أن يفكر فيه كيف يتم فعلا من الأشياء المذهلة التي وردت في القرآن الكريم على هذا الشكل وأمثاله التي يقول الإنسان لا يمكن أن يكون هذا الكلام كلام بشر لأن هذا لا يخطر بخاطر البشر الإنسان لا يدرك الأبصار أو أنه ما من حبة إلى يعلمه أو ما تسقط من ورقة إلا يعلمه ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلى في كتاب مبين. الإنسان العادي ما الذي يأتي على ذهنه من هذه الأشياء أن أي ورقة في الكون تنزل الحبة تنزل في ظلمات الأرض أي شيء رطب هذه الأشياء لا ترد على ذهن الإنسان أبداً وهذه كلها من البيانات الإضافية على عظمة هذا الدين وعلى أنه من عظمة الله عز وجل ولو تابعنا بحثنا في القرآن الكريم عن هذه الأشياء المشتقة من البصر نجد كثيراً من الآيات التي تدل على أنهم في ظلمات لا يبصرون على أنهم لهم أعين لا يبصرون بها فإن وجود الأعين في حد ذاته وإن كانت أعين سليمة لا يكفي أن يكونوا مبصرين بصرأً حقيقياً فالبصر الحقيقي يحتاج إلى هذه البصيرة أم لهم أعين يبصرون بها فلا أقسم بما تبصرون وما لا تبصرون هذا أيضا يعود بنا إلى قضية المنهج العلمي هنالك أشياء لا نبصرها هذه ديننا القرآن الكريم على أن هذه الأشياء

موجودة أشياء لا نبصرها يعني بصرنا وحده لا يمكن أن يكون وسيلة علمية خالصة وإنما هو وسيلة من الوسائل التي تصلنا بالحقيقة ولكن هنالك أشياء كثيرة لا نبصرها وقد كشف لنا الأيام عن أشياء وكل ما تقدم بنا الأمر نلاحظ أننا نكتشف ونرى أشياء تنزل إلى مستوى المللي فالمكرو فالنانو فالفلتو فالله أعلم إلى أين نصل هذه أشياء الآن يطلعنا الله سبحانه وتعالى شيئاً فشيئاً على بعض ما في هذا الكون وما خفي أعظم كما يقولون.

أعتقد أنني قلت بما فيه الكفاية وأعتذر إليكم وأرجو الله سبحانه وتعالى أن يتقبل.

دكتور تعقيباً على الكلام الذي أثرته حضرتك قبل المحاضرة في وسط المحاضرة حضرتك قلت خير وخير الإسلام أو خير الدين اليسر

نعم: إن خير دينكم أيسر

ده يدينا إن فيه مراحل أو رؤى للإسلام أو الدين كل واحد ورؤيته أخيرهم أو أحسنهم هي اليسر دي برضع حرج وأقول لحضرتك هي التي قلتها في الأول يبقى كدة المجتمع المفروض ايسرهم أو الوسطية في المجتمع لما نيجي ننشر الإسلام يبقى ننشر الإسلام من وسطي وهو اليسر لما تيجي علاقتك بينك وبين ربنا إنك عايز بتقى متشدد عايز تبقى دي وجه نظري فيه اختلاف في الرؤى.

النبي عليه السلام يقول من آمن ناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة ومن صلى لنفسه فليطول ما شاء فهذا هو بينه وبين نفسه يستطيع أن يفعل ما يشاء لكن المهم أن لا يخرج الآخرين ولو أن حتى هذا التشدد على النفس أيضاً غير مطلوب ولذلك أحد الفقهاء الكبار يقول لا يشرع التنزه عن فعل الحلال الإمام يقول هذا الكلام لا يشرع التنزه عن فعل الحلال

فليس في ترك الحلال ورق كثير من يظنون أن الورع هو ترك الحلال لا الورع هو ترك الحرام أما ترك الحلال ما هو ورع ولا يشرع يعني ترك الحلال الله سبحانه وتعالى خلق لكم ما في الأرض جميعاً ما خلقه لنا فقد أحله لنا ما أحله لنا نحن نرفض ما أحل الله لنا ده شيء عجيب جداً ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم يقول عليكم برخصة الله التي رخصها لكم فاقبلوا من الله رخصته ده أمر أن نقبل من الله رخصته إن الله يحب أن تؤتى رخصه فيعني نشدد على أنفسنا ولا نقبل بالرخص والله سبحانه وتعالى يحب أن تؤتى رخصه والنبي صلى الله عليه وسلم يقول أحبوا ما أحب الله إذا كان الله سبحانه وتعالى يحب أن تؤتى رخصه فيجب علينا أن نحب أن تؤتى هذه الرخص.

أولا يعني المعروف عن سيدنا عمر رضى الله عنه يقول كان شديد على ففى كل واحد يوازن بين الشدة

لأ هو الشدة على الباطل هي من أجل توفير اليسر للصالح للحق لأن الباطل من جملة الباطل هو التشديد على الناس فلذلك كان سيدنا عمر كان شديد في هذا الأمر

بالنسبة للسعة لا يكلف الله نفس إلا وسعها طب أحيانا الواحد يعمي بيقول لحاله طب أنا بأقدر على الشيء بس أنا أو الواحد بيقدر على بعض الأشياء بس هذه من ضمن السعة ولا لا يعني هل السعة أن الواحد يخفف عن نفسه أو عن أقصى درجه عنه

لا فيه ناس يقولوا لا يكلف الله نفساً إلا وسعها يعني أقصى ما يستطيع أن يفعله وهذا المقصود لو كلمة الوسع هي عكس كلمة الحرج وحده جاية من الاتساع يسع الإنسان عمله وواحدة جاية من الحرج صحيح الله سبحانه وتعالى يقول اتقوا الله ما استطعتم هنا المقصود لما استطعتم ما استطعتم فعلاً يعني ما تستطيعونه في تقوى الله افعلوه لكن هذا ليس معناه أقصى ما استطعتم كثير من الناس يحاولون أن يفهموها بهذا الشكل لا الله سبحانه وتعالى لم يكلفنا حرجاً

وما جعل عليكم في الدين من حرج أي شيء يسبب لنا حرج ليس من الدين حتى في التطهر الله سبحانه وتعالى يقول ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم فالله سبحانه وتعالى حينما يطلب منا الاغتسال أو يطلب منا الوضوء أو ما شابه ذلك هو لا يريد أن يسبب لنا حرج وإنما يريد أن يطهرنا ولذلك إذا كان سيكون هنالك حرج أو احتمال الحرج كان أكثر وضع الحلول التي تخفف ذلك فالإنسان يتيمم إذا كان مسافراً أو إذا مريضاً أو إذا لم يجد الماء في الحضر هذه كلها من أجل التيسير على الناس والتخفيف عليهم المهم أن لا يكون هنالك حرج ولذلك كما قلنا الحاجة تنزل منزلة الضرورة لأن الحاجة إذا لم تتحقق يحصل حرج والله سبحانه وتعالى لا يريد الحرج.

يحدث حديث النبي صلى الله عليه وسلم إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عنه شيء فاجتنبوه ومن هنا قال المفسرين وما غاية وسعكم يعني بالإرهاق غاية وسعكم يعني بغير الإرهاق يعني إذا بدا الإرهاق فقد من إلى الحرج إلى الضيق وهذا لا يريده الله تبارك وتعالى فلازم نخلي المسلم يخليه في كفتين إنه المشقة على النفس عبادة هذا غير التيسير التيسير في الأحكام فيما يأمر به الناس أما في ما يأخذ به نفسه واحد عايز يقوم الله إلا قليلاً واحد عايز ينام ساعتين ويتهدج أربع ساعات لا يلومه أحد لكن واحد يجعل سنة مدرسته أو يكلف أصحابه أو اتباعه أنه يقوموا كلهم ويتهدجوا كلهم كل يوم أو يقرأوا القرآن كله في عشرة أيام زي ما بيعملوا بعض الناس أو في سبعة أيام هذا هو المنفي هذا هو الممنوع أما أن يأخذ الإنسان نفسه في العبادة في شيء واحد يصوم يوم ويفطر يوم وعندنا المثال بتاع الثلاثة أصحاب الذين اتفقوا واحد لا يتزوج النساء وواحد لا ينام الليل أبداً وواحد يصور الدهر فالرسول صلى الله عليه وسلم جمع الناس وقال لهم إني أخشاكم بالله وأصوم وأنا أصوم وأنام وأنام وأتزوج النساء واصلني وأرقد وأتزوج الناس وأصوم وأفطر فمن رغب عن سنتي فليس مني. فعبد الله ابن عمر لما طلب يعني أشد ما يستطيع أن يصوم يوماً ويفطر يوماً هذا صيام داوود وهو أحب الصيام إلى الله لما كبر قال ياليتي أخذت برخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا له أتجد صحة مش قادر أصوم يوم وأفطر يوم قالوا فما يمنعكم قال لا أحب أن ألقى رسول الله صلى الله عليه

وسلم فيقول لي غيرت بعدي فبقي المتفق عليه لكن أخذ على نفسه بالشدة أكثر مما ينبغي بالذات في حق نفسه لكن لا قال لأولاده ولا أصدقائه ولا قال للتابعين الذين كانوا يتعلمون منه مئة إن فيه واحد منكم يعمل زيي بالعكس ندم على أنه ما أخذش بالرسول فالتيسير والترخيص باب واسع جداً لكن لا يصل بنا إلى التحلل وإلى ترك الواجب وفي نفس الوقت فعل الواجب والتمسك به لا يصل بنا إلى الحرج على النفس والتشبيه وإلا فرطنا أنا بس عندي مسألة من موضوع الظن سمعته في الأول وقد تكون ذكرت أن ربنا تبارك وتعالى في هذه الآية لما قال «يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم» فأمرنا بترك الكثير لأن بعضه إثم ضرب أمثلة لهذا هو الإثم بعد ولا تجسسوا ولا يغضب بعضكم بعضاً يحب أحكم إلى آخر الآيات فالفضل الآثم ليس هو الظن في العلم ولا في المعرفة ولا في الشهادة ولا في ما حضر ولا من غاب ولا في ما فهمت ولا من فهم غيري هذا الظن لا إثم فيه الظن الذي فيه إثم حسب سياق هذه الآية هو الظن الذي يرمى به الآخرون بالسوء أو يتهمون في ما ليس فيهم أو يتجسسوا عليهم حتى يضطلع بالتجسس على عوراتنا خير ولو كانت محرمات لأن حتى الذي يأتي محرم نحن ممنعون من التجسس عليه بالعكس إذا رأيناه مأمورون بالستر عليه وهذا كله من التيسير لأنه الوقوف عند لفظ إن بعض الظن إثم يمكن بعض إخواننا وأخواتنا يظن ربنا أمرنا بترك الكثير حتى نجتنب هذا الإثم القليل يعني ضربنا أربع أمثلة ومع ذلك أمرنا بترك الكثير وبعدين موضوع الوسط أيضاً اللي حضرتك تفضلت فيه وكذلك جعلناكم أمة وسط لتكون شهداء العلماء ايضاً كما ذكرت في آخر كلامك ربطوا بين وسط العدالة فقالوا الأمة الوسطية الأمة العدول والإنسان الوسط والإنسان العدل والعدل هو وسط بين نقيضين بين الظلم وبين أكره الناس فيما لا يستحقون يعني إن الظلم في منع الناس ما يستحقون فالعدل والوسط كلمتين متقابلتين تقريبا ويصلان إلى معنى واحد إنا نحن أمة الأمة التي تهتدى بمحمد صلى الله عليه وسلم أمة لا تفرط ولا تفرط يعني لا تتجاوز في جهل الحقوق ولا تفرط بالناس ولذلك لوجدنا مسيحياً صالحاً لا نقول هذا كافر لأنه مسيحي لوجدنا يهودياً صالحاً لا نقل هذا كاذب لأنه يهودي لا نتهم بما ليس فيه الاختلاف في الدين ومن هنا علاقتنا بالآخرين ينبغي أن توضع في هذا الإطار الإيطار

الوسطية التي بها نكون شهداء على النفس والتي إذ حررنا حرماناً ميزة الشهادة يوم القيامة على النفس

جزاكم الله خيراً لذلك الله سبحانه وتعالى يقول كونوا قوامين بالقسط شهداء بالله ولو على أنفسكم وبالوالدين والأقربين نعم والفقرة التي تقول ذلك أواخر سورة المتزمل توضح الذي أردت قوله تماماً إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثي الليل ونصفه وثلثه وطائفة من الذين معه والله يقدر الليل والنهار علم أن لا فتاب عليكم فاقراءوا ما ييسر من القرآن علم أن سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون في سبيل وعلم المعجزات في القرآن أيضاً لأن في زمان كانوا مضطهدين الله سبحانه وتعالى يقول وآخر يقاتلون في سبيل الله فاقراءوا ما ييسر منه وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة .